

إلى السيد الوزير المنتدب لدى وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي الناطق الرسمي باسم الحكومة، المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي

الموضوع: سؤال كتابي

قرار المجلس التأديبي الصادر عن كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بسطات في حق الطالب محمد راشد

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

السيد الوزير المحترم،

تمت إحالة الطالب محمد راشد الذي يتابع الدراسة بكلية الحقوق بجامعة الحسن الأول موقع سطات على المجلس التأديبي مع مجموعة من الطلبة لارتكابهم مخالفات أثناء امتحانات الدورة الخريفية العادية 2020/2019 حسب بلاغ مجلس الكلية .
انعقد المجلس التأديبي بتاريخ 2020/03/12 للنظر في قضايا التأديب المتعلقة بالدورة الخريفية وبعد دراسته للمخالفات المرتكبة قرر المجلس اتخاذ العقوبة التالية في حق الطالب محمد راشد :
إلغاء نتائج الدورة الخريفية 2020/2019 والإقصاء من المؤسسة لمدة ثلاثة أشهر مع المنع من المشاركة في امتحانات الدورة الربيعية 2020/2019
تقدم الطالب بطلب لإدارة الكلية للحصول على نسخة من محضر المجلس التأديبي للطعن فيه أمام الجهات المختصة فتم رفض طلبه .
لذلك نسألكم السيد الوزير المحترم:
- عن الإجراءات التي ستتخذونها من أجل فتح تحقيق في قانونية مقررات المجلس التأديبي المتعلقة بالطالب محمد راشد رقم أوجي 18008941 ؟
- وعن التدابير التي ستقوم بها وزارتك من أجل إنصاف هذا الطالب الذي يشتكي من الإجحاف والظلم نتيجة متابعته على أفعال ومخالفات لم يرتكبها؟

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

الطاهري فاروق